بطرفي الوجود والعدم في كل ممكن تخصيص المقدور وجودا او عدما
يجوز بالارادة لا بالقدرة فالمؤثر في الحقيقة هي الارادة
لان القدرة وتعلقها على طرفي الممكن على السواء فاذا علم فيه
من الست المقدار الى كالنصف والثلثة والربعة ومن ذلك
من كونه تسعا او عشرا او واحدا من الالف او من الوف بل
سبع الى واحدة الى غير المتناهي لان مثل كل جملة من الاعداد لا
المتناهية غير متناه في الغير المتناهي فكل جملة متناهية نسبتها الى
غير المتناهي نسبة الواحد الى غير المتناهي قوله ويجوز الترقي عطف
على الترقي فان القائلين بان الملائكة لا يترقون يحتمل ان يقولون
الوقوع لا الجواز او الجواز لكن المناسب في العطف الحكم
وما صدر عنهم الى قوله بل تتمة لتقرير الشبهة حاصله انهم
كانوا عالمين مجملا ان الموافق للحكمة هو الذي يفعله الله تعالى
ويريده ولكن لهم علم بما بل كان عندهم ما نافيا فاستفسروا
عن الله تعالى له وحكمته فالسؤال سؤال لا استفسار
ولا يخفى انه على هذا لا يطابق الجواب لقوله تعالى اني اعلم ما لا
تعلمون لان السائلين على ما قرره ايضا كانوا عالمين بانه
علم ما لا تعلمون ولهذا سئلوا اللهم الا بتاويل ولكن فيكون

الجواب

الجواب في باب دخل الرمي عن الاصل بان في قوله تعالى لا يعصون الله ما
امرهم ويفعلون ما يؤمرون اخبارا عن المستقبل تبينا
صلى الله عليه وسلم بان الملائكة لا يعصون الله في المستقبل
فامرهم في الحاضر فالعصيان في الحاضر لا امره في الحاضر لا بعده
فيه بل العادة هو العصيان في المستقبل بعدم لما امره في
الحاضر بل الامر في الامر في سؤال الملائكة لانهم لم يكونوا مامورين
بعدم السؤال قوله كان من الجن اه فان حمل كان على معنى
صار كما قيل خلاف الظاهر يجب حمل الابليس في قوله فسجدوا
الا ابليس على المستثنى المنقطع او يجعل الملائكة على ابليس قوله
من الملائكة في الآية الملائكة والابليس تغليبا فيستثنى بالا
متصلا قوله قيل انهم منعوا الخ هذا التوجيه انما يتوجه
لو لم يقع منع الحدوث عن المخاطبة في مقام دفع الشبهة المذكورة
من تدافع نتيجتي القياسين المذكورين واما اذا كان في مقام
النقض عليهما فلا يتم منع اطلاق لفظ الحدوث عليه لان
منع الحدوث باق وهو منافي للعدم سواء اطلق لفظ الحدوث
عليه او لم يطلق فغرض النقض بان يمنع احدى مقدمات الاخر
وذلك احتراز عن ذباب الوهم الى حدوث الكلام النفسي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)